

# مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم (٦) لسنة ١٩٩٣

بشأن

وظائف ومرتبات الخبراء الهندسيين والخواصيين  
الكتويين بإدارة الخبراء بوزارة العدل

مجلس الخدمة المدنية:

- بعد الإطلاع على المواد ٩، ١٢، ١٤، ١٩ من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ الصادر في ٧ جمادي الأول سنة ١٣٩٩هـ الموافق ٤ ابريل سنة ١٩٧٩م في شأن الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المادة (٧) من المرسوم الصادر في ٧ جمادي الأول سنة ١٣٩٨هـ الموافق ٢ ابريل سنة ١٩٧٩م في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون تنظيم الخبرة.
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١١) لسنة ١٩٨٠ بشأن ترتيب وظائف الخبراء بإدارة الخبراء بوزارة العدل ومنع شاغلي هذه الوظائف بدل طبيعة عمل وعكافأة تشجيعية.
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٢) لسنة ١٩٨٤ بشأن منع بدلات للمهندسين ولشاغلي المرتبتين ذات الطابع الهندسي في الجهات الحكومية.
- وعلى قرار اللجنة التمهيدية المبدلة عن مجلس الخدمة المدنية باجتماعها رقم ٧ لـ ت/٨٨ بتاريخ ٦/١٢/١٩٨٨ بمنع مكافآت شهرية وستوية للخبراء بإدارة الخبراء بوزارة العدل.
- وبناءً على أفتراح ديوان المظفين وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية، المحامي مسفر عايس



mesferlaw.com

أولاً: وظائف الخبراء

مادة (١)

يقصد بالخبراء في مجال تطبيق أحكام هذا القرار الخبراء الهندسيون والخواصيون الكتويون العاملون بإدارة الخبراء بوزارة العدل.

وتحدد مستويات وظائفهم وفقاً للتسلسل التالي:

- كبير الخبراء
- خبير أول
- خبير ثان
- خبير ثالث
- معاون خبير (أ)
- معاون خبير (ب)

ويمثل كل مستوى وظيفي من هذه المستويات درجة مالية محددة رباعتها المالي وفقات الملاوات الفردية والملاوة الاجتماعية والكافيات المالية وفقاً للمجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار.

## مادة (٩)

لابجز الجمجم بين هذه المكافأة والبدلات الفرة للمهندسين أو بدل التشغيل.

سابعاً: تواعد نقل الخبراء الموجودين بالخدمة إلى الوظائف الواردة باجلدولي

## مادة (١٠)

ينقل الخبراء الموجودون بالخدمة عند العمل بهذه القرارات إلى الوظائف والمرببات الواردة باجلدولي رقم (٢) المراقب له بمراجعة القواعد التالية:-

١- الاهتمام بالعلاوات التي متوجهها الخبراء فوق أول المربوط عند نقلهم وفقاً لأسكال هذا القرار بإفتراض قضائه سنوات فعليه في وظيفته الحالية بعدد العلاوات التي متوجهها.

٢- لا يترتب على نقل الخبراء إلى جدول المرتبات الجديد تغير مواقيع استحقاقهم العلاوة الدورية وفقاً لقانون ونظام الخدمة المدنية فيما تعودون هذه العلاوة - في أول يناير أو أول يوليه التالي ل نفس سنة من تاريخ منع العلاوة الدورية السابقة.

## ثامناً: أحكام عامة

## مادة (١١)

يسري على الخبراء أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية والقرارات المكملة والمتحدة لها فيما لا يتعارض مع القواعد والأحكام الواردة بهذا القرار.

## مادة (١٢)

يلغى العمل بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١١) لسنة ١٩٨٠ بشأن ترتيب وظائف الخبراء بإدارة الخبراء بوزارة العدل ومنع شافعي هذه الوظائف، بدل طبيعة عمل ومكافأة تشجيعية وذلك فيما عدا ما ينص واحدة من علاواتها الدورية أعلاه على الخبراء غير الكروبيين، كما يلغى قرار اللجنة التمهيدية المنعقد في ٢٧/٦/١٩٨٨ بقرار رقم (٧٦) تاریخ ٦/٨/١٩٨٨ يمنع مكافأة شهرية ورسوبية لخلافة الخبراء.

## مادة (١٣)

يعمل بهذه القرار من ١٠/١/١٩٩٣ وينشر في الجريدة الرسمية.

النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء

وزير المالية ووزير التخطيط

رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة

وزير العدل والشئون الإدارية

صدر في: ٢٠ ربيع الأول ١٤١١ هـ

بتاريخ: ١٦ سبتمبر ١٩٩٣ م

## ثانية: التعيين

## مادة (٢)

يشترط فيمن يعين بوظائف الخبراء أن يكون مستوفياً للشروط الواردة بال المادة (٢٨) من القانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخبراء ويكون التعيين لأول مرة للخريج الجامعي حديث التخرج بأول مرتب وظيفة معاون خبير (ب).

## ثالثاً: الملاحة الدورية

## مادة (٣)

يمتع الخبراء علاوة الدورية بالفترات الواردة باجلدولي رقم (١) المرافق لهذا القرار في المواعيد المحددة يقارنون ونظام الخدمة المدنية، على أن يتتجاوز نهاية مرتب وظيفته.

## رابعاً: الترقية

## مادة (٤)

الترقية إلى وظيفة دخير ثالث حتى وظيفة دخير الخبراء لا تكون إلا بالاختبار وذلك بالشروط التالية:-  
١- أن يكون الخبراء قد امضوا المدة اللازمة كحد أدنى للبقاء في الوظيفة الواردة باجلدولي رقم (١) المرافق لهذا القرار.

٢- أن يكون قد حصل في كل من السنتين السابقتين على تقرير بأنه ممتاز.

ويجوز لوزير العدل إضافة شروط أخرى للترقية بالاختبار علاوة على الشروط السابقة الذكر.

أما معاون الخبرير (ب) فهو إلى وظيفة دخير معاون خبير (أ) بعد نقضانه سنتين في وظيفته وتزويده مسلاحيته للعمل. ويشترط في جميع الأحوال لترقية الخبرير توافر وظيفة شاغرة بالبرازانية.

## مادة (٥)

يمتع الخبرير المترقى أول مرتب الوظيفة المقصد بها، أو علاوة واحدة من علاواتها الدورية أعلاه على الخبراء غير الكروبيين، كما يلغى قرار اللجنة التمهيدية المنعقد في ٢٧/٦/١٩٨٨ بقرار رقم (٧٦) تاریخ ٦/٨/١٩٨٨ يمنع مكافأة شهرية ورسوبية لخلافة الخبراء.

## خامساً: العلاقة الاجتماعية

## مادة (٦)

يمتع الخبراء علاوة إجتماعية بالفترات الواردة باجلدولي رقم (١) المرافق لهذا القرار كما يمنحون علاوة إجتماعية عن أولادهم - وفقاً للقواعد والأحكام المقررة بشأن منع علاوة إجتماعية للموظفين في الجهات الحكومية.

## سادساً: المكافأة المالية

## مادة (٧)

يمتع الخبراء مكافأة مالية بالفترات الواردة باجلدولي رقم (١) المرافق لهذا القرار.

## مادة (٨)

تأخذ المكافأة المالية حكم المرتب فتصرف كاملة أو عطفة بما

العدل والبراءة والأخلاقيات والكونيين والغير والآداب والفنون والعلوم والتقنيات

جبل عطان - جبل عطان - جبل عطان - جبل عطان

- هذا الجدول من الحقائق التي يعطيها العدل عن المؤيد ومصادره.

- يقتصر تطبيق هذا الجدول على المدعى "المدعى" والمدعى "المدعى" والمدعى "المدعى" ،

- يقتصر على المدعى "المدعى" ،

بيان خبر	بيان العبر						
بيان العبر							
بيان العبر							
بيان العبر							
بيان العبر							
بيان العبر							
بيان العبر							
بيان العبر							
بيان العبر							
بيان العبر							

المحامي مسفر عالي  
mesferlaw.com

رقم ١٢٤

جدول ينوه عن نقل الخبراء الكويتيون بادارة الخبراء بوزارة العدل  
من الكادر العام الى الكادر الخصوصي بهم

الوظائف المقابلة		الدرجات المقابلة
الوظائف العامة		
+ ملاوئه	+ ملاوئه	+ خمس ملاوئات
+ اول العروض	+ اول العروض	+ اربع ملاوئات
+ اربع ملاوئات	+ اربع ملاوئات	+ ثلاثة ملاوئات
+ ثلاثة ملاوئات	+ ثلاثة ملاوئات	+ ملاوئتين
+ ملاوئتين	+ ملاوئتين	+ ملاوئه
+ ملاوئه	+ ملاوئه	+ اول العروض
+ اول العروض	+ اول العروض	+ خمس ملاوئات
+ ثلاثة ملاوئات	+ ثلاثة ملاوئات	+ اربع ملاوئات
+ ملاوئتين	+ ملاوئتين	+ ثلاثة ملاوئات
+ ملاوئه	+ ملاوئه	+ ملاوئه
+ اول العروض	+ اول العروض	+ اول العروض
+ ملاوئتين	+ ملاوئتين	+ خمس ملاوئات
+ ملاوئه	+ ملاوئه	+ اربع ملاوئات
+ اول العروض	+ اول العروض	+ ثلاثة ملاوئات
+ ملاوئه	+ ملاوئه	+ ملاوئتين
+ اول العروض	+ اول العروض	+ ملاوئه
+ ملاوئه	+ ملاوئه	+ اول العروض

[المحامي مسفر عايش  
mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)